

وزارة الاستثمار

الشركة القابضة للسياحة والفنادق والسينما

قرار رقم ١٥ لسنة ٢٠١٥

رئيس مجلس الإدارة

ورئيس الجمعية العامة لشركة مصر للصوت والضوء والتنمية السياحية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٢٠٣ لسنة ١٩٩١ بإصدار قانون شركات قطاع

الأعمال العام ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٥٩٠ لسنة ١٩٩١ ؛

وعلى قرار الجمعية العامة العادية للشركة القابضة للسياحة والفنادق بتاريخ ٢٠١٥/٢/٥

بتعيين السيدة الأستاذة/ ميرفت حطبة - رئيساً لمجلس إدارة الشركة القابضة ؛

وعلى موافقة مجلس إدارة الشركة القابضة للسياحة والفنادق بجلسته

بتاريخ ٢٠١٥/١٠/٢٠ ؛

وعلى موافقة الجمعية العامة غير العادية لشركة مصر للصوت والضوء والتنمية السياحية

بجلستها بتاريخ ٢٠١٥/١٠/٢٩ ؛

قرر:

المادة الأولى - الموافقة على تعديل المواد (١ ، ٢ ، ٦) من النظام الأساسي للشركة

بشأن غرض الشركة ، وذلك بإضافة نشاط إقامة فنادق وقرى سياحية إلى أنشطة الشركة ،

وذلك على النحو التالي :

النص بعد التعديل	النص قبل التعديل
مادة (١) : اسم الشركة : شركة مصر للصوت والضوء والتنمية السياحية شركة تابعة مساهمة مصرية (ش.ت.م.م) .	مادة (١) : اسم الشركة : شركة مصر للصوت والضوء والسينما - شركة تابعة مساهمة مصرية (ش.ت.م.م) .

النص بعد التعديل	النص قبل التعديل
<p>مادة (٢) :</p> <p><u>غرض الشركة :</u></p> <p>إدارة وتشغيل مشروعات الصوت والضوء وتنفيذ المشروعات المستقبلية بمواقع الآثار المصرية وغيرها من مواقع الجذب السياحي وتطويرها .</p> <p>إصدار الصور والمطبوعات والوسائط المتعددة وفقاً لأحدث تقنية .</p> <p>القيام بإدارة وتنفيذ مشروعات الخدمات السياحية والمرتبطة بها وتجهيزها بما فيها خدمات النقل السياحي وإقامة الفنادق والقرى السياحية .</p> <p>إقامة العروض الفنية بمناطق الآثار وكل ما يهدف لنشر الثقافة والفنون لتساير أحدث ما يصل إليه العالم في هذا الصدد سواء بنفسها أو بالمشاركة مع الغير وفقاً للقواعد التي يضعها مجلس إدارة الشركة .</p> <p>للشركة أن تقوم بتنفيذ مشروعات الصوت والضوء والإضاءة أو كليهما معاً داخل الجمهورية أو خارجها لتحقيق ذات الغرض .</p> <p>للشركة أن تقوم بالمشاركة مع الغير من الأفراد أو الشركات المتخصصة لتنفيذ هذه الأهداف أو لإدارتها سواء كانت حكومية أو خاصة بالداخل أو الخارج ، وذلك وفقاً للقوانين السارية ولها في سبيل ذلك القيام بأعمال الوكالة الإعلامية والوكالة التجارية في كافة الأنشطة التجارية من معدات الإضاءة والأجهزة التي تتواكب مع التكنولوجيا الحديثة .</p> <p>العمل في مجال الأنشطة المتعلقة بصناعة السينما وذلك بإنشاء وإدارة الاستوديوهات ومعامل الإنتاج السينمائي</p>	<p>مادة (٢) :</p> <p><u>غرض الشركة :</u></p> <p>إدارة وتشغيل مشروعات الصوت والضوء وتنفيذ المشروعات المستقبلية بمواقع الآثار المصرية وغيرها من مواقع الجذب السياحي وتطويرها .</p> <p>إصدار الصور والمطبوعات والوسائط المتعددة وفقاً لأحدث تقنية .</p> <p>القيام بإدارة وتنفيذ مشروعات الخدمات السياحية والمرتبطة بها وتجهيزها بما فيها خدمات النقل السياحي .</p> <p>إقامة العروض الفنية بمناطق الآثار وكل ما يهدف لنشر الثقافة والفنون لتساير أحدث ما يصل إليه العالم في هذا الصدد سواء بنفسها أو بالمشاركة مع الغير وفقاً للقواعد التي يضعها مجلس إدارة الشركة .</p> <p>للشركة أن تقوم بتنفيذ مشروعات الصوت والضوء والإضاءة أو كليهما معاً داخل الجمهورية أو خارجها لتحقيق ذات الغرض .</p> <p>للشركة أن تقوم بالمشاركة مع الغير من الأفراد أو الشركات المتخصصة لتنفيذ هذه الأهداف أو لإدارتها سواء كانت حكومية أو خاصة بالداخل أو الخارج ، وذلك وفقاً للقوانين السارية ولها في سبيل ذلك القيام بأعمال الوكالة الإعلامية والوكالة التجارية في كافة الأنشطة التجارية من معدات الإضاءة والأجهزة التي تتواكب مع التكنولوجيا الحديثة .</p> <p>العمل في مجال الأنشطة المتعلقة بصناعة السينما وذلك بإنشاء وإدارة الاستوديوهات ومعامل الإنتاج السينمائي</p>

النص بعد التعديل	النص قبل التعديل
	<p>والتليفزيونى والفيديو وملحقاتها وتجهيزها وتطويرها وتوفير الإمكانيات اللازمة لتساير أحدث ما وصل إليه تطوير الفيلم فى هذا المجال سواء بنفسها أو بالاشتراك مع الغير والقيام بإنتاج الأفلام السينمائية الطويلة والقصيرة وكذا إنتاج الأفلام المشتركة مع القطاع الخاص وإنتاج الأفلام السينمائية القومية والوطنية وكذا إنتاج المسلسلات والأفلام التليفزيونية بأجهزتها أو بالاشتراك مع الغير ولها فى سبيل ذلك القيام بأعمال الوكالة الإعلامية والوكالة التجارية فى كافة المجالات السينمائية والفوتوغرافية من معدات أفلام وكيمائيات والمنتجات الفوتوغرافية المستخدمة فى صناعة السينما والمجالات المرتبطة بها والنشاط الخاص بترميم الأفلام وتخزينها وإدارة تشغيل دور العرض السينمائي وإنشاء ما يلزم من دور العرض وتجهيزها وتطويرها لتساير أحدث ما يصل إليه الأفلام العربية والأجنبية فى الداخل والخارج وذلك بكافة طرق الاستغلال الحالية والمستقبلية بما فى ذلك البث الفضائي والأرضى والعمل على فتح أسواق عالمية جديدة للفيلم المصرى وكذا مزاولة التأجير التمويلي التشغيلي بالنسبة لأصول الشركة المختلفة من عقارات ومنقولات والحقوق المتعلقة بها فى شأن الاستوديوهات والمعامل بكافة مشتملاتها ودور العرض وتوزيع الأفلام وكذا مزاولة أية أنشطة أخرى تؤدي لاستغلال الأصول غير المستغلة .</p>

النص قبل التعديل	النص بعد التعديل
<p>مادة (٦) :</p> <p>حدد رأس مال الشركة المرخص به بمبلغ ١٢٠ مليون جنيه (مائة وعشرون مليون جنيه مصري) ، وحدد رأس مال الشركة المصدر والمكتتب فيه بمبلغ ٤٥ مليون جنيه (خمسة وأربعون مليون جنيه مصري) ، موزعاً على ٤٠٥ مليون سهم (أربعة ملايين وخمسمائة ألف سهم) قيمة كل سهم ١٠ جنيهات مصرية (عشرة جنيهات مصرية) ، وجميعها أسهم نقدية .</p>	<p>مادة (٦) :</p> <p>حدد رأس مال الشركة المرخص به بمبلغ ١٢٠ مليون جنيه (مائة وعشرون مليون جنيه مصري) ، وحدد رأس مال الشركة المصدر والمكتتب فيه بمبلغ ٣٠ مليون جنيه (ثلاثون مليون جنيه مصري) ، موزعاً على ٣ ملايين سهم (ثلاثة ملايين سهم) قيمة كل سهم ١٠ جنيهات مصرية (عشرة جنيهات مصرية) ، وجميعها أسهم نقدية .</p>

المادة الثانية - يُنشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من ٢٠١٥/٧/١

تحريراً في ٢٩/١٠/٢٠١٥

رئيس مجلس الإدارة

ورئيس الجمعية العامة للشركة

ميرفت حطبة